

210286 - هل إلقاء خطبة العيد من على المنبر بدعة ؟

السؤال

ما حكم إلقاء الخطبة من على المنبر في العيد ؟
فقد سمعت بعض الأصدقاء يقولون : إن تلك بدعة جلية ، فهل هذا صحيح ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يخطب العيد للناس على منبر على الراجح .

قال البخاري رحمه الله في " صحيحه " (17 / 2):

" بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى بِغَيْرِ مَنْبَرٍ " انتهى .

ثم روى (956) عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى ، فَأَوْلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيُعْظُهُمْ ، وَيُوصِيهِمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقَطَعَ بَعْثًا : قَطَعَهُ ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ : أَمَرَ بِهِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: " فَلَمَّ يَزِلُّ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجَتْ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مَنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرٌ بِنِ الصَّلَاتِ ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَزْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِيهِ ، فَجَبَذَنِي ، فَارْتَفَعَ ، فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ " .

قال ابن القيم رحمه الله :

" وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَنْبَرٌ يَرْقَى عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ مَنْبَرُ الْمَدِينَةِ ، وَإِنَّمَا كَانَ يَخْطُبُهُمْ قَائِمًا عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ جَابِرٌ: " شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، بِلَا أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ ، فَأَمَرَ بِتَفْوِي اللَّهِ وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ ، وَوَعَّظَ النَّاسَ وَذَكَرَهُمْ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ " انتهى من " زاد المعاد " (1/ 429)

وقال ابن رجب رحمه الله :

" وكان أكثر خطبه على المنبر في المسجد ، إلا خطبه في العيدين وفي موسم الحج ونحو ذلك " انتهى من " فتح الباري " (3/ 403) .
ينظر جواب السؤال رقم : (49020) .

ثانياً :

لا ينبغي أن يكون مثل ذلك ماثراً للخلاف أو الفرقة والشقاق بين المسلمين ، ولا ينبغي التسرع بإطلاق القول بالتبديع ؛ ولو كان مجرد ذلك بدعة ، لأنكره أبو سعيد رضي الله عنه ، كما أنكر على مروان بن الحكم تقديم الخطبة على الصلاة .

ومع أن الهدى الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ترك إخراج المنبر ، إلا أنه يرجى أن يكون الأمر في ذلك واسعاً ، خاصة إذا دعت الحاجة إلى أن يكون في المصلى منبر للخطبة .

قال ابن بطال رحمه الله في “شرح البخاري” (2/554):

” قال أشهب في المجموعة : خروج المنبر إلى العيدين واسع ؛ إن شاء أخرج ، وإن شاء ترك ” انتهى .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

هل يسن للإمام أن يخطب على منبر في صلاة العيد؟

فأجاب : ” يرى بعض العلماء أنه سنة ، لأن في حديث جابر رضي الله عنه أن الرسول عليه الصلاة والسلام، خطب الناس فقال: (ثم نزل

فأتى النساء) قالوا: والنزول لا يكون إلا من مكان عالٍ ، وهذا هو الذي عليه العمل.

وذهب بعض العلماء إلى أن الخطبة بدون منبر أولى .

والأمر في هذا واسع إن شاء الله ” .

انتهى من ” مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ” (16/350) .

والله تعالى أعلم .